

اتفاقية التنوع البيولوجي

Distr.
General

UNEP/CBD/COP/3/12
15 September 1996

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH
[نسخة مسبقة]

اتفاقية التنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
الاجتماع الثالث
بوينوس آيرس، الأرجنتين
٤-١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٦
البند ٨-١ من جدول الأعمال المؤقت

خيارات تطبيق المادة ٧ من الاتفاقية مذكرة من الأمين التنفيذي

١ - مقدمة

١ - في إطار القرار ١٨/٢، أدرج مؤتمر الأطراف في برنامج العمل المتوسط الأجل لفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ بندا يتعلق بـ "تحديد ورصد وتقييم" التنوع البيولوجي، و قد ينظر المؤتمر في هذا البند في اجتماعه الثالث. ومن بين المواضيع التي قد يتم النظر فيها تحت هذا العنوان هو موضوع "خيارات تطبيق المادة ٧ من الاتفاقية".

٢ - وتنص المادة ٧ على ان "تقوم جميع الأطراف، على قدر المستطاع، وكما هو منصوص عليه، وبالأخص لأغراض المادتين ٨ و ١٠ بما يلي:

(أ) تحديد عناصر التنوع البيولوجي الضرورية للحفظ والاستخدام المستدام مع الأخذ في الاعتبار القائمة الاشارية الخاصة بالأصناف المبينة في المرفق الأول ؛

(ب) رصد عناصر التنوع البيولوجي من خلال أخذ عينات وتقنيات أخرى التي تم تحديدها طبقاً للفقرة الفرعية (أ) المذكورة أعلاه ؛ مع إعطاء عناية خاصة للعناصر التي تحتاج الى تدابير حفظ عاجلة وكذلك العناصر التي لها إمكانيات كبرى للاستخدام المستدام ؛

(ج) تحديد عمليات وأصناف الأنشطة التي لديها أو من المحتمل أن يكون لديها آثار ضارة كبيرة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام ورصد هذه العمليات والأصناف من خلال أخذ العينات والتقنيات الأخرى ؛

(د) حفظ وتنظيم المعطيات التي يتم الحصول عليها من أنشطة التحديد والرصد، وذلك باستخدام أي آلية ممكنة، طبقاً لل فقرات الفرعية (أ) و(ب) و(ج) المذكورة أعلاه.

٣ - من البديهي أن تنفيذ المادة ٧ ضروري لضمان تحقيق أهداف الاتفاقية. فلا يمكن التأكد من أن حفظ التنوع الحيوي واستخدام عناصره استخداماً مستداماً قد تحققاً فعلاً إلا بعد رصد التنوع البيولوجي وتقييم آثار الإنسان عليه.

٤ - وللمساعدة مؤتمر الأطراف في دراسة هذا البند، أعد الأمين التنفيذي هذه المذكرة التي تعتمد على الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/2/3 التي تحمل عنوان "تحديد ورصد وتقييمات عناصر التنوع البيولوجي والعمليات التي لديها آثار ضارة" والتي أعدها الأمين التنفيذي لمساعدة الاجتماع الثلثي للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية خلال دراستها لبند جدول الأعمال الذي يحمل عنوان "طرق ووسائل بديلة يمكن من خلالها أن يشرع مؤتمر الأطراف في عملية تحديد ورصد وتقييم عناصر التنوع البيولوجي بالإضافة الى عمليات وأصناف الأنشطة التي لديها أو قد تكون لديها آثار ضارة كبيرة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام وفقاً للمادة ٧".

٥ - وقد رأت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في توصيتها ١/٢ أن الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/2/3 تحتوي على نهج مفيدة للموضوع كما أنها أبدت ملاحظات معينة حول مضامين الوثيقة. وقد أدرجت هذه المذكرة تلك الملاحظات وحرصت على أن تعالج احتياجات مؤتمر الأطراف مباشرة. وعند نظره في هذا الموضوع، قد يود مؤتمر الأطراف أن يأخذ في الاعتبار تقرير الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/3) التي تتضمن توصيتها ١/٢ نصائح عامة والأعمال ذات الأولوية وتوصيات معينة مقترحة بخصوص مؤشرات ورصد وتقييم التنوع البيولوجي.

٦ - وفي توصيتها ١/٢، أوصت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بأن مواضيع مؤشرات ورصد وتقييم التنوع البيولوجي هي مواضيع متداخلة، لا يمكن فصلها عن بعضها البعض. وعند نظره في هذا البند من جدول الأعمال المؤقت، قد يود مؤتمر الأطراف أيضاً أن يأخذ في الاعتبار الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/13 التي أعدها الأمين التنفيذي لمساعدة مؤتمر الأطراف عند دراسته للبند التالي من جدول الأعمال المؤقت المتعلق بمراجعة تقييمات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بخصوص التنوع البيولوجي والمنهجيات التي يجب اتباعها في المستقبل لاعداد التقييمات.

٢ - تحديد عناصر التنوع البيولوجي

٧ - من الواضح أنه لا يمكن تحديد ورصد وتقييم التنوع البيولوجي كله إذا كان هناك شح في الموارد ولم تتوفر لدينا المعرفة والفهم الكافين للتنوع البيولوجي. لذلك من الضروري جدا أن تتم عملية التحديد والرصد والتقييم بأنجع الطرق الممكنة وأكثرها استراتيجية وأفضلها من حيث المنحى العملي.

٨ - ولكي تكون هذه العملية استراتيجية، من الضروري جدا وضع أولويات التحديد والرصد والتقييم. ويجب أن تأخذ هذه الاستراتيجيات في الاعتبار أهمية العناصر الخاصة للتنوع البيولوجي والعمليات والأنشطة المؤثرة فيها، وقد تحتاج أيضا إلى الأخذ في الاعتبار امكانيات تطبيق الأعمال التي تقوم على أساس المعرفة المحصلة. وفي سياق هذه الاتفاقية، تنص المادة ٧ على الإطار الذي يجب أن تحدد ضمنه هذه الأولويات. وتؤكد المادة ٧ على أن تحديد التنوع البيولوجي ورصده هي عمليات تقوم بها البلدان حتى يتمكن كل طرف على حدة من تحديد الأولويات الموضوعة. ورغم ذلك، فهناك بعض المبادئ التوجيهية العامة التي قد تكون مفيدة لمساعدة الأطراف في إنجاز هذا العمل.

٩ - وتقر الاتفاقية ضمينا بضرورة وضع الأولويات حيث أن المادة ٧(ب) تنص على أنه يجب إعطاء عناية خاصة لعناصر التنوع البيولوجي التي هي في حاجة ماسة إلى أعمال الحفظ أو التي لديها امكانيات عالية للاستخدام المستدام. ويذكر المرفق الأول من الاتفاقية بالتفصيل المبادئ التوجيهية الإشارية لعناصر التنوع البيولوجي التي يجب اعتبارها كما يلي:

(أ) النظم الايكولوجية والموائل: وهي تحتوي إما على النظم الايكولوجية والموائل العالية التنوع أو على أعداد كبيرة من الأنواع المستوطنة أو المهددة أو على الحياة البرية، التي تحتاجها الأنواع المهاجرة، والتي لها أهمية اجتماعية أو ثقافية أو علمية؛ أو التي إما تكون تمثيلية أو فريدة أو لها صلة ببعض العمليات الارتقائية أو العمليات البيولوجية الأخرى الأساسية؛

(ب) الأنواع أو المجتمعات المهددة: الأنواع البرية ذات الصلة بالأنواع الأليفة أو المزروعة، والتي لديها قيمة طبية أو زراعية أو اقتصادية وأهمية اجتماعية أو علمية أو ثقافية أو التي لديها أهمية بالنسبة للبحث في ميدان حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، مثل الأنواع الإشارية؛

(ج) الجينات والجينومات الموصوفة التي لديها أهمية اجتماعية أو علمية أو اقتصادية.

١٠ - إن أهم وأسرع طريقة يمكن أن يستعملها مؤتمر الأطراف للشروع في عملية تحديد ورصد وتقييم عناصر التنوع البيولوجي وفقا للمادة ٧ من الاتفاقية هي التفكير في إعداد التوجيهات الواردة في المرفق الأول وذلك لمساعدة الأطراف في تحديد الأولويات الخاصة بهم. ورغم أن مسؤولية وضع مثل هذه

الأولويات تقع على عاتق كل طرف من الأطراف، فإن بعض المبادئ والممارسات تطبق على نطاق واسع ولذلك من المحتمل أن تكون لها صلة كبيرة بمؤتمر الأطراف.

١١ - وفي توصيتها ١/٢، أقرت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بأن الإفاضة وإعطاء المزيد من التفسيرات للشروط الواردة في المرفق الأول من الاتفاقية هو عمل ضروري لمساعدة الأطراف على تلبية شروط المادة ٧ من الاتفاقية.

١-٢ إفاضة المرفق الأول

١-١-٢ النظم الايكولوجية أو الموائل العالية التنوع

١٢ - في هذا السياق قد تعني عبارة "عالية التنوع" أساسا التنوع العالي للأنواع. فبالنسبة لمعظم النظم الايكولوجية البرية، يمكن تحديد مثل هذه المناطق، على نحو تقريبي على الأقل، باستعمال المعرفة المتوفرة حول أنماط التنوع (مثلا، تأوي المناطق الدافئة عموما عددا أكبر من الأنواع مقارنة مع المناطق الباردة، وكذلك هو الحال بالنسبة للمناطق التي تسقط فيها الأمطار بغزارة إذا قورنت بالمناطق الجافة، ونفس الشيء ينطبق على المناطق التي لديها فصول قليلة إذا قورنت بالمناطق التي لديها فصول كثيرة، كما أن المناطق ذات التضاريس المتنوعة تأوي عددا أكبر من الأنواع مقارنة مع المناطق التي لها نوع واحد من التضاريس). يمكن أخذ صورة مفصلة عن هذا الموضوع باستعمال تقنيات الجرد المتعددة الواردة في المذكورة في البند التالي لجدول الأعمال المؤقت (الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/13)، بما في ذلك مسح المجموعات الاشارية، مع العلم أنه يجب تفسير هذه التقنيات بحذر نظرا لأن التنوع في الأنواع المختلفة ليس له علاقة تبادلية عالية على مستويات جغرافية دقيقة. ولا يتطلب تحديد المناطق العالية التنوع بالضرورة تحديد كل أنواع العناصر. وقد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في إعداد لمحة عامة اشارية للنظم الايكولوجية والموائل العالية التنوع (مثل الغابات الاستوائية الرطبة ذات الأراضي الواطئة والشعب المرجانية والأراضي البور ذات مناخ البحر الأبيض المتوسط). وقد يود مؤتمر الأطراف أن يشير الى أنه يمكن تفسير عبارة "عالية التنوع" إما على صعيد عالمي أو إقليمي أو وطني. وبصفة عامة، قد لا تتوفر بعض البلدان القطبية أو البلدان القاحلة على نظم ايكولوجية عالية التنوع بتاتا. ورغم ذلك، تكون بعض النظم الايكولوجية داخل بلد واحد أكثر تنوعا من النظم الأخرى.

٢-١-٢ النظم الايكولوجية أو الموائل التي تحتوي على أعداد كبيرة من الأنواعالمستوطنة أو المهددة

١٣ - يتطلب تحديد مثل هذه المناطق معرفة أنواع العناصر بشكل أكبر مما هو مذكور أعلاه. ويتطلب تحديد الأنواع المستوطنة معرفة التوزيع الكامل للأنواع المعنية، أما تحديد الأنواع المهددة فانه يتطلب تقييم وضعية الأنواع. وقد يرغب مؤتمر الأطراف في التنبيه الى التقييمات الموجودة للأنواع المستوطنة والمهددة والتي قد تساعد في عملية تحديد مثل هذه المناطق. ولا يوجد تعريف لعبارة "أعداد كبيرة" في المرفق الأول مما يجعل هذا المفهوم قابلا للعديد من التفسيرات التي قد تختلف بشكل كبير باختلاف مجموعة أو مجموعات الكائنات المدروسة. وقد قامت منظمة BirdLife International بإجراء تحليل عالمي لمناطق

الطيور المستوطنة وقد تم تعريف منطقة الطيور المستوطنة في هذا التحليل على أنها منطقة تحتوي على الأقل على نوعين حاضرين من الطيور ذات صنفين محددين. بيد أن منظمة الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية قد صنفت مركز التنوع النباتي على أنه عبارة عن منطقة تحتوي على ١٠٠ نوع من النباتات المستوطنة على الأقل. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يطلب المزيد من الشروحات حول التفسيرات الحقيقية لعبارة "أعداد كبيرة" في سياقات متعددة.

٣-١-٢ النظم الايكولوجية أو الموائل ذات الحياة البرية

١٤ - الحياة البرية هي منطقة شاسعة يقل فيها تأثير الإنسان أو ينعدم بتاتا. غير أن هذا المفهوم يطرح إشكالية عويصة حيث انه لا توجد الآن على وجه الأرض منطقة ينعدم فيها تأثير الإنسان ولو على الأقل على شكل الملوثات المحمولة جوا أو بالماء أو غازات الدفيئة. ويمكن تعديل هذا التعريف لكي يصبح مفهوم الحياة البرية يعبر عن منطقة شاسعة خالية من علامات تأثير الإنسان المرئية (مثل الطرق والمساكن والأراضي الزراعية). وعادة ما يقترن مفهوم الحياة البرية بمفهوم الطبيعية غير أن هذه المعادلة غير صحيحة دائما. حيث نجد أن العديد من المناطق البرية التي هي الآن غير مأهولة الى حد كبير أو غير مأهولة تماما ربما تكون قد تعرضت في الماضي الى تغييرات هي من صنع الإنسان بحيث أن المناظر الطبيعية الموجودة الآن قد أصبحت، الى حد ما على الأقل، اصطناعية. وقد يرغب مؤتمر الأطراف في التفكير في جدوى وضع تعريف أكثر دقة لمفهوم الحياة البرية يأخذ العوامل المذكورة سابقا في الاعتبار. وقد يرغب المؤتمر أيضا في النظر في مدى أهمية اعتبار مناطق أعماق البحار جزءا من الحياة البرية أم لا.

٤-١-٢ النظم الايكولوجية التي تحتاجها الأنواع المهاجرة

١٥ - قد يود مؤتمر الأطراف أن يعتمد تعريف مفهوم الأنواع المهاجرة التي وضعته الاتفاقية المتعلقة بالأنواع المهاجرة (اتفاقية بون). كما يود المؤتمر أن يفكر في استعمال الذبول المدرجة في الاتفاقية المتعلقة بالأنواع المهاجرة كأفضل نقطة انطلاق لاعداد لائحة بالأنواع المهاجرة. تشكل الطيور غالبية الأنواع المهاجرة غير المائية ويستعمل جزء هام من هذه الطيور الأراضي الرطبة خلال مرحلة واحدة أو أكثر من مراحل دورة الهجرة. وقد تم تحديد جزء هام من الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية في الاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية خاصة بوصفها موئلا للطيور المائية (اتفاقية رامسار). ورغم ذلك فما زالت العديد من الأراضي الرطبة تحتاج الى

التحديد وخاصة الأراضي الرطبة الموجودة في البلدان غير الأطراف في اتفاقية رامسار. وقد يرغب مؤتمر الأطراف في التفكير في استعمال مواقع رامسار كنقطة انطلاق لتحديد النظم الايكولوجية. وسيكون ذلك مفيدا على ضوء مذكرة التعاون الموقعة بين اتفاقية التنوع البيولوجي وبين اتفاقية الأنواع المهاجرة واتفاقية رامسار (انظر الوثيقتين UNEP/CBD/COP/3/28 و UNEP/CBD/COP/3/29).

٥-١-٢ النظم الايكولوجية والموائل ذات أهمية اجتماعية أو اقتصادية أو علمية

١٦ - يمكن تعريف النظم الايكولوجية ذات الأهمية الاقتصادية بأنها تلك النظم الايكولوجية التي توفر السلع والخدمات ذات قيمة اقتصادية للإنسان. وتدخل في هذا المضمار النظم الايكولوجية التي يتم استغلال عناصرها مباشرة من خلال الصيد البحري وأشكال أخرى من الحصاد الاستهلاكي (مثل حماية مستجمعات المياه وتنحية الكربون). وعموما تعتبر العناصر الأولى اسهل من العناصر الثانية من حيث التعداد وتحديد الخصائص. وقد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في تحديد العناصر الأولى بشكل أكثر تفصيلا مع التركيز على النظم الايكولوجية والموائل ذات الأهمية بالنسبة للصيد البحري والأخشاب والأغذية البرية غير البحرية والأدوية. وقد يود مؤتمر الأطراف أيضا أن ينظر في الشروع في إعداد عرض للمناهج بغية تقييم القيم غير المباشرة أو خدمات النظم الايكولوجية. ولحد الآن، لم يتم تحقيق نجاح كبير في هذا الميدان.

١٧ - وقد تكون لدى العديد من النظم والموائل ذات الأهمية الاجتماعية والثقافية أهمية اقتصادية تمثيا مع المعنى المذكور اعلاه. غير أن بعض النظم والموائل الأخرى لن تكون لها تلك الأهمية. وتجدر الإشارة هنا الى المناطق التي لها صبغة دينية أو مقدسة (مثل غابات كايا في شرق افريقيا وغابات تابو في بولينيزيا). وليست لدى بعض هذه المناطق أهمية ثقافية كبرى فحسب بل هي أيضا مهمة للحفاظ على الأنواع المهددة والمستوطنة. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يشرع في إعداد عرض عالمي لهذه المناطق وتقييم وضعها الحمائي الحاضر. وفي بعض المناطق الأخرى تكون لدى النظم الايكولوجية والموائل أهمية ترفيهية كبيرة يمكن اعتبارها شكلا من أشكال الأهمية الاقتصادية. ونعني بهذه المناطق المنتزهات والمناطق الأخرى المحمية. وقد يحصل تضارب في وجهات النظر في مثل هذه الحالات فيما يخص أولويات المسيرين المتعلقة بالترفيه وبين أولويات الحفظ والبقاء على التنوع البيولوجي. وقد يود مؤتمر الأطراف اقتراح عرض الأدبيات الموجودة حول هذا الموضوع بغية

وضع مبادئ توجيهية لتسوية تلك الخلافات. وقد يشمل الحل تقليص شيء من القيمة المتعلقة بالاستخدام الترفيهي لمصلحة الإبقاء على التنوع الحيوي. ويساهم هذا العرض بشكل كبير، إذا تم توزيعه على نطاق واسع، في تبادل الخبرات بين الأطراف وبذلك سيلعب دورا هاما في تطبيق المادتين ٦ و ٨ كما هو مذكور في المادة ١٠.٧ لجدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع.

١٨ - ستكون لدى العديد من النظم الايكولوجية والموائل ذات أهمية علمية أهمية أخرى في اطر المقاييس المذكورة هنا بحيث أنها غالبا ما ستكون فريدة من نوعها أو تمثيلية أو لديها أعداد هامة من الأنواع المهددة أو المستوطنة أو تكون عالية التنوع. إضافة الى ذلك تكتسب مناطق النظم الايكولوجية أو الموائل التي خضعت لدراسات طويلة الأمد قيمة علمية بالغة رغم أنها لا تستكمل المقاييس الأخرى المذكورة أعلاه. ويمكن لهذه المناطق أن تعطي فكرة أوضح عن التغيرات التي تطرأ على النظم الايكولوجية أو الموائل مع مرور الزمن فتكون بذلك أداة هامة جدا للرصد والتقييم. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يوصي بإعداد سجل لمواقع مثل تلك الدراسات الطويلة الأمد من اجل الرصد العالمي للتنوع البيولوجي. وسيأخذ مؤتمر الأطراف في الاعتبار المبادرات التي تقوم بها بعض المؤسسات من بينها برنامج الإنسان والمحيط البيولوجي ومؤسسة Smithsonian Institution.

٦-١-٢ النظم الايكولوجية والموائل التمثيلية

١٩ - يحتاج تحديد النظم الايكولوجية والموائل التمثيلية الى نظام تصنيف موحد. وتدرس مذكرة البند ٨-٢ من مذكرة جدول الأعمال المؤقت (الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/13) المشاكل المتعلقة بهذا الموضوع بشكل مستفيض. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يلتمس المزيد من المشورة حول اختيار مثل هذا النظام الموحد وكذلك حول العناصر التي يجب الاعتماد عليها للتأكد من أن أحد النظم الايكولوجية أو أحد الموائل هي فعلا تمثيلية أم لا. وقد يرغب مؤتمر الأطراف أيضا في التفكير في إعداد عروض إقليمية أو عالمية للأنظمة الايكولوجية والموائل والتي قامت بتقييم عملية حماية العينات التمثيلية للنظم الايكولوجية مثل عروض أنظمة المناطق المحمية الواقعة في المناطق المحيطة وفي العوالم الافريقية الاستوائية وفي عوالم الهند الماليزية والتي أعدها الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية.

٧-١-٢ النظم الايكولوجية والموائل الفريدة

٢٠ - يتطلب تحديد النظم الايكولوجية أو الموائل الفريدة دراسة دقيقة لمسألة الجدول. والسبب في ذلك هو أنه كلما زاد تفصيل نظام ايكولوجي معين (أي زادت دقة جدولته) كلما زادت الاحتمالات بأن يكون نظاما ايكولوجيا أو موئلا مختلفا عن النظم الايكولوجية والموائل الأخرى من حيث خصائصه

الطبيعية والاحيائية ، وبذلك تقوى الاحتمالات بان يُصنف كنظام ايكولوجي أو موئل فريد. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يلتبس المزيد من المشورة بخصوص الجداول الحقيقية التي يجب الاعتماد عليها لتصنيف أنظمة ايكولوجية أو موائل معينة على أنها فريدة. كما يود مؤتمر الأطراف أيضا أن يدرس مدى استحسان تحديد نظام ايكولوجي أو موئل معين على أساس توفره على عدد هام من الأنواع المستوطنة وبذلك يستكمل المواصفات المطلوبة في إطار الصنف الأول من النظم الايكولوجية والموائل المذكورة اعلاه.

النظم الايكولوجية والموائل ذات الصلة بعمليات ارتقائية أو عمليات أخرى من العمليات

البيولوجية الأساسية

٢١ - يطرح مفهوم العلاقة والصلة بالعمليات الارتقائية إشكالية عويصة. فلا يُعرف إلا القليل عن آليات الارتقاء الطويل الأمد التي يمكن من خلالها التأكد من أهمية نظام ايكولوجي معين. وأي محاولة لتحديد مثل هذه المناطق ستكون مجرد افتراض لم يخضع بعد الى الاختبار. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يلتبس المزيد من المشورة بشأن هذه الفرضيات لتحديد إمكانية جعل هذا المفهوم مفهوما عمليا. وقد يود مؤتمر الأطراف أيضا أن يلتبس المزيد من الإفاضة حول العمليات البيولوجية الأساسية الأخرى غير الارتقائية.

٢-١-٩ الأنواع والمجموعات المهددة

٢٢ - لا يوجد تحديد لمصطلح "المجتمع" أو "الجماعة" لكنه غالبا ما يدل على تجمعات أنواع معينة عادة ما تعيش مع بعضها البعض. وقد تم استعراض مناهج تحديد الأنواع المهددة في الاجتماع الأول من اجتماعات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية حول التنوع البيولوجي بعد مناقشة هذا الموضوع بشكل مستفيض في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/4. وقد شجع القرار ٨/٢ الصلدر عن المؤتمر الأطراف على تحديد القضايا ذات الأولوية المتعلقة بعناصر التنوع البيولوجي المعرضة للتهديد عند إعداد تقاريرها الوطنية الأولى. وقد يود مؤتمر أن يوصي الأطراف بأن يستعملوا، قدر الامكان، التقييمات الدولية للأنواع المهددة المتوفرة الآن، خاصة اللائحة الحمراء الخاصة بالحيوانات المهددة واللائحة الحمراء الخاصة بالنباتات المهددة. الذي أعدهما الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية كقاعدة أساسية لتحديد الأنواع المهددة.

٢-١-١٠ الأنواع البرية ذات الصلة بالأنواع الأليفة أو الزراعية

٢٣ - قد تكون لهذه الأنواع أهمية نظرا لأن لها امكانيات لتصبح أنواعا أليفة أو لأن لها جينات ذات قيمة تساعد على تحسين الأنواع الأليفة الموجودة. ومن الضروري التفكير في مدى قرابة الصلة التي يجب أن تتوفر في الأنواع أو المجموعات لكي يتم اعتبارها مهمة. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يعتمد مفهوم

مجامع الجينات الأولية والفرعية والثلاثية كأنسب إطار للفصل في ذلك. ويتكون المجمع الجيني الأولي من مجموعات أنواع برية للأنواع الأليفية ويتكون المجمع الجيني الثانوي من أنواع برية يمكن تهجينها بسهولة بأنواع أليفية وتكون دائما من نفس الجنس، ويتكون المجمع الجيني الثلاثي من أنواع برية غالبا ما تكون من نفس الفصيلة، أو فرع من الفصيلة، التي قد لا يمكن تهجينها بسهولة. وقد يود مؤتمر الأطراف أن ينبه الى أنه يجب النظر فقط في مجامع الجينات الأولية والثانوية والثلاثية في معظم الحالات إذا تم اعتماد هذا المفهوم. وقد يود المؤتمر أيضا أن ينظر في الآثار المحتملة التي ستحدثها التكنولوجيات الجديدة لنقل الجينات على مفهوم المجمع الجيني بأكمله. وعند دراسته لهذا الموضوع المتعلق بالأنواع البرية ذات الصلة بالنباتات الزراعية، قد يود مؤتمر الأطراف أن يأخذ في الاعتبار عمل النظام العالمي لحفظ واستعمال الموارد الجينية النباتية في الأغذية والزراعة التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. وقد تم إدراج هذا الموضوع كبند ٩-٢ في جدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع اعتمادا على الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/15.

٢٤ - وقد يود المؤتمر أن يوصي الأطراف باستعمال جداول الأنواع البرية ذات الصلة بالأنواع الأليفية والأنواع البرية ذات الصلة بالمحاصيل الزراعية المنصوص عليها في دفتر معطيات التنوع البيولوجي (WCMC ١٩٩٤) كقاعدة لتحديد الأنواع ومجموعات الأنواع ذات الأولوية.

١١-١-٢ الأنواع والمجتمعات ذات القيمة الطبية أو الزراعية أو ذات قيمة اقتصادية أخرى

٢٥ - قد يُقصد بذلك جميع الأنواع البرية والأليفية التي لديها قيمة اقتصادية مباشرة. وقد تُكتسب هذه القيمة إما من الاستخدام الاستهلاكي أو غير الاستهلاكي. وفيما يخص الأنواع البرية، فإن أهم جوانب الاستخدام الاستهلاكي من الناحية الاقتصادية هي الصيد البحري واستغلال الأخشاب والمنتجات الخشبية الأخرى المشتقة من الأشجار. غير أن فئات كبيرة من الحيوانات الأخرى والأنواع النباتية تُستعمل أيضا لأغراض متعددة. وتعتبر الأغذية والأدوية أهم هذه الأغراض بيد أن الألبسة ووسائل الزينة والحيوانات المنزلية ووسائل الترفيه والعديد من المنتجات الأخرى الصغيرة مثل الأصباغ والشمع قد تكون أيضا مهمة. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يضع بعض الأولويات لتحديد ورصد الأنواع ذات الأهمية الاقتصادية. ويجب أن تأخذ هذه الأولويات في الاعتبار جدوى الاستخدام بالنسبة للإنسان واثار هذا الاستخدام على الأنواع المستهدفة وعلى الموائل والنظم البيئية التي يحدث فيها. ولا توجد هناك علاقة تبادلية بين هذين العاملين. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يفكر في احسن طريقة للتنسيق بين تقييمات الأنواع ذات الأهمية الاقتصادية التي تم إعدادها في إطار هذه الاتفاقية من جهة وبين أنشطة منظمة الأغذية والزراعة في عملية إعداد التقارير حول الصيد البحري واستغلال الغابات واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض.

١٢-١-٢ الأنواع والمجتمعات ذات أهمية اجتماعية أو علمية أو ثقافية

٢٦ - من المحتمل أن يكون لدى العديد من الأنواع التي تكتسي أهمية اجتماعية أو علمية أو ثقافية أهمية اقتصادية أيضا مما يجعلها تدخل ضمن التصنيف المذكور سالفًا. غير أن بعض هذه الأنواع قد لا تكتسي تلك الأهمية. ويتطلب تحديد الأهمية الاجتماعية أو الثقافية للأنواع فهما للقيم الثقافية السائدة التي قد تختلف من مكان إلى آخر، بل وحتى داخل المناطق الجغرافية الصغيرة جدا. إن كسب هذا الفهم عملية شاقة وتستغرق وقتا طويلا وتعتمد على معرفة السكان الأصليين.

٢٧ - قد يدخل ضمن صنف الأنواع والمجتمعات ذات الأهمية العلمية الأنواع والمجتمعات التي لديها خصائص بيولوجية فريدة أو غير عادية أو التي كانت قد خضعت أو تخضع الآن لدراسة مكثفة أو التي تحتل مكان فريدة أو جهازية غير عادية (مثل الأنواع التي ليس لديها أقارب حية معروفة أو الأنواع التي هي في متزلة بين نوعين أعلى منها). وقد يود مؤتمر الأطراف أن يوصي بأعداد مجموعة من المقلييس ذات الأهمية العلمية للأنواع الاشارية.

١٣-١-٢ الأنواع والمجتمعات ذات أهمية بالنسبة للبحوث في ميدان الحفظ والاستخدام

المستدام

٢٨ - من المحتمل عموما إدخال معظم الأنواع ذات أهمية بالنسبة للبحوث التي تجرى في ميدان الحفظ والاستخدام المستدام ضمن إحدى المذكورة سالفًا (خصوصا الأنواع المهددة والأنواع ذات الأهمية الاقتصادية). وتُستثنى الأنواع أو المجتمعات الاشارية التي هي أساسا بديلة لتدابير أكبر للتنوع البيولوجي من هذه القاعدة. ورغم أنه تم اقتراح مجموعة واسعة من الأنواع والأنواع الأخرى الأعلى منها كمؤشرات، فلم يتم لحد الآن تحديد سوى عدد قليل من الأنواع الاشارية بصفة مرضية، ويرجع ذلك أساسا إلى أن لكل نوع طريقته الخاصة في التجاوب مع التغيرات التي تطرأ في بيئته. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يشير إلى المرفق الثاني للوثيقة UNEP/CBD/COP/3/13 التي تتضمن مناقشة مستفيضة لنظرية مؤشرات التنوع البيولوجي وتطبيقاتها.

١٤-١-٢ الجينومات والجينات الموصوفة التي لديها أهمية اجتماعية أو علمية أو اقتصادية

٢٩ - لم تُوضع لحد الآن نماذج مقنعة لتفسير أو تقييم الجينات أو الجينومات من ناحية أهميتها الاجتماعية أو العلمية أو الاقتصادية. ويُعزى ذلك أساسا إلى أهمية الجينات ويظهر ذلك جليا فقط عند التعبير عن مظهرها الموروث في شكل أو آخر. ورغم أنه بالامكان بذل مجهودات لتقييم عملية التعبير عن المظهر الموروث، فلا توجد طريقة واضحة لنسب ذلك مباشرة إلى الجينات أو الجينومات ذاتها. وقد يود مؤتمر الأطراف أن يلتزم المزيد من المشورة بشأن هذا الموضوع.

٣ - تحديد ورصد وتقييم عمليات واصناف الأنشطة التي لديها أو قد تكون لديها آثار ضارة كبيرة على التنوع البيولوجي.

٣٠- قد يود مؤتمر الأطراف أن يلتبس المزيد من التوجيهات حول كيفية الشروع في عملية تحديد الأنشطة التي لديها أو من المحتمل أن يكون لديها أثر ضار على التنوع البيولوجي من أجل الوفاء بالتزاماتها وفقا للمادة ٧. ورغم أن المؤتمر يدرك بأن العديد من هذه الأنشطة تتوقف على ظروف محلية، فإنه سيستفيد لا محالة من التوجيهات العامة المتعلقة بأنواع الأنشطة التي تم قبولها عموما ضمن اطار المعنى المحدد في المادة ٧(ج)، وذلك للشروع في عملية التحديد والرصد والتقييم مما سيسمح لهم المساهمة بصورة أكثر فعالية في تحقيق أهداف هذه الاتفاقية.

٣١- ولتحقيق أهداف الاتفاقية رغم الموارد المحدودة، يحتاج الأطراف مرة أخرى الى تحديد الأولويات. ولهذا السبب، يحتاج الأطراف الى فهم الأهمية النسبية للأنشطة التي لديها أو قد يكون لديها اثر ضار على التنوع البيولوجي. وعلى ضوء ذلك، توضح المذكرة العمليات والأنشطة التي تم قبولها وكذلك بعض القضايا المتعلقة بتقييم ورصد هذه العمليات.

٣٢- إننا نستعمل مصطلح "تهديدات" كاختزال لعمليات وأصناف الأنشطة التي لديها أو قد تكون لديها آثار ضارة كبيرة على التنوع البيولوجي.

٣٣- وتُعزى خسائر التنوع البيولوجي التي هي فوق المستويات الطبيعية الى مجموعة واسعة من الأسباب المباشرة. وتتم عملية تحديد هذه الاسباب بصورة واضحة نسبيا وهناك اتفاق واسع النطاق حول أهم أصناف هذه الاسباب، نذكر منها تحويل الموئل والاستغلال المفرط والتلوث وآثار الأنواع الاجنبية. ولاسباب عديدة، تطرح عملية تقييم اثار هذه الاسباب اشكاليات عويصة في معظم الاحيان. أولا، تحتاج عملية التقييم الى رصد زمني للضاغط المحتمل وللأنواع أو النظم الايكولوجية المتأثرة. ولحد الان لم يتم إجراء سوى عدد قليل من عمليات الرصد هذه، خصوصا العمليات التي تُجرى خلال فترة زمنية طويلة تسمح باكتشاف التوجهات الهامة. ثانيا، من الصعب، غالبا، فصل التنوعات الطبيعية، مثل التي تحدث في أعداد الأنواع وتوزيعها، عن التنوعات الناتجة عن الأنشطة البشرية. ثالثا، تتأثر جميع الأنواع والنظم الايكولوجية بمجموعة من التأثيرات البشرية التي تتفاعل مع بعضها البعض بطرق معقدة غالبا ما يساء فهمها.

٣٤- ويطرح تصنيف هذه التهديدات إشكاليات متشابهة. والسبب في ذلك هو أن جميع الأنشطة البشرية تؤثر على التنوع البيولوجي بشكل أو بآخر ولأن نشاطا بشريا واحدا قد تترتب عنه مجموعة واسعة من الآثار. مثلا، يؤثر استغلال الاشجار البرية مباشرة على أعداد أنواع الاشجار المتأثرة. كما

يؤثر هيكلها على الموئل والأنواع الأخرى التي تعيش في الأشجار أو فوقها، وقد يؤثر أيضا على قدرة الأرض التي تنمو فيها هذه الأشجار على الاحتفاظ بالماء ومن المحتمل أن يكون له تأثير على منطقة منخ صغيرة محلية وأيضاً سيكون له تأثير (تراكمي بطيء) على تنحية الكربون وآثار ملازمة على المناخ العالمي. ويمكن رؤية هذه الآثار محلياً وفي مدة قصيرة أو قد يتطلب ذلك وقتاً طويلاً ويمكن الاحساس بها في مناطق بعيدة عن موقعها الأصلي.

٣-١ العوامل المؤثرة في النظم الأيكولوجية

٣٥ - عادة ما تطرح عملية تقييم العوامل التي لديها أثر ضار على النظم الأيكولوجية إشكاليات أعوص من اشكاليات العناصر التي تؤثر على الأنواع الفردية. حالياً يحظى مفهوم "صحة" نظام إيكولوجي معين (مرونته) بأهمية كبيرة، ويعني هذا المفهوم قدرة نظام معين على الاحتفاظ بميكله (تنظيمه) ووظيفته (قوته) عبر فترة زمنية طويلة تحت ضغط خارجي. فالعوامل السلبية هي التي تؤثر سلباً على صحة النظام. وفي هذا السياق، تحظى مسألة الاحتفاظ بالعناصر الفردية لنظام إيكولوجي معين بأهمية أقل (الأنواع وأعدادها) ما دامت صحة ذلك النظام جيدة.

٣٦ - عموماً، وكما هو الحال بالنسبة للصحة البشرية والاجتماعية، تحدد الأهداف والتعاريف المتعلقة بصحة نظام إيكولوجي معين من الناحية الاجتماعية والعلمية على حد سواء. إضافة إلى ذلك، تعمل العديد من العمليات الأيكولوجية عبر عقود عديدة إن لم نقل أكثر، لذلك تحتاج إلى سلسلة معطيات طويلة الأمد (فيما يخص هذا الجدول الزمني) قبل إمكانية الشروع في فهمها. ورغم ذلك، لن يسفر تحليل المعطيات المتاحة سوى على فرضيات (غالباً ما تكون متضاربة) تحتاج إلى الاختبار بواسطة المعالجة التجريبية، التي يجب أن تتم عبر فترات زمنية ماثلة للعمليات الخاضعة للدراسة. بيد أن للأنشطة التي تؤثر على البيئة وقرارات السياسات المتحركة فيها آثار تظهر خلال جداول زمنية أقصر بكثير من الجداول الزمنية المذكورة أعلاه.

٣-٢ العوامل المؤثرة على الأنواع

٣٧ - بكل بساطة، إن أي عامل يتسبب في التدهور المستمر والمستدام في أعداد الأنواع هو تهديد لهذه الأنواع، لانه سيؤدي في نهاية المطاف إلى انقراضها. وقد تعمل هذه العوامل إما بالتسبب في زيادة نسبة وفاة هذا النوع أو إضعاف قدرته على التكاث. وغالباً ما تنقسم العوامل إلى قسمين: عوامل مباشرة وعوامل غير مباشرة. تؤثر العوامل الأولى على أعداد الأنواع مباشرة (مثل الاستغلال المفرط، وافتراس الأنواع الأجنبية للأنواع الأخرى)، بينما تؤثر الأنواع الثانية على الموئل (مثل إزالة الأشجار وتحويل مجرى الأنهار).

٣٨ - وفي الحاضر، لا تنص الاتفاقية سوى على توجيهات صريحة قليلة لتحديد الأنشطة والعمليات التي لديها أو من المعتقد أن يكون لها تأثير ضار على التنوع البيولوجي. وقد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في الاطار التالي كإطار أولوي مفيد لتصنيف هذه الأنشطة والعمليات. ويقوم هذا الاطار على اساس الاطار المنصوص عليه في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/2/3 التي استعرضتها الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثاني والتي تم اعتمادها كنهج مفيد. وأشارت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ايضا في توصيتها ١/٢، في نطاق هذا الاطار، الى ان الاستخدام الاستهلاكي للأنواع البرية قد يساهم في عملية الحفاظ.

٣-٢ التهديدات المباشرة

- ٣٩ - قد يكون للعوامل التالية أثر مباشر على التنوع البيولوجي:
- (أ) الحصاد المفرط أو القتل المفرط للأنواع البرية ؛
 - (ب) الأنواع الاجنبية التي تكون اما منافسة أو مفترسة أو حاملة للأمراض أو مخلة بالموئل ؛
 - (ج) هدم الموئل أو تدهوره بواسطة تحويل أو تجزئة أو تغيير نوعية الموئل ؛
 - (د) التلوث بالسامات (مثل الفلزات الثقيلة والملوثات الاشعاعية) وتغيير توازنات المغذيات (مثل إغناء المياه بالمغذيات و/أو التغيرين) ؛
 - (هـ) التقلبات المناخية سواء على الصعيد المحلي أو العالمي.

٣-٤ أصناف الأنشطة التي تؤدي الى هذه التهديدات

٤٠ - قد تؤدي أصناف الأنشطة البشرية التالية الى التهديدات المذكورة اعلاه:

- (أ) الحصاد غير المدبر للأنواع البرية لغرض الاستهلاك ؛
- (ب) قتل الأنواع البرية على أنها آفات أو أعشاب ضارة ؛
- (ج) الجلب المتعمد للأنواع الغريبة ؛
- (د) الجلب غير المتعمد للأنواع الغريبة ؛
- (هـ) تحويل الاراضي الى زراعة مستقرة ؛
- (و) الادارة الخاطئة للاراضي ؛
- (ز) تغيير الزراعة على دورات قصيرة جدا ؛
- (ح) التخزين المفرط للماشية ؛
- (ط) الحرق غير المتعمد والمتعمد أو تغيير نظام الاطفاء الطبيعي ؛
- (ي) استخراج المعادن وحفر الاعماق ؛

- (ك) بناء السدود ؛
- (ل) حفر القنوات ؛
- (م) بناء الطرق ؛
- (ن) التحضر ؛
- (س) الاستخدام المفرط للأغراض الترفيهية ؛
- (ع) صرف الأراضي الرطبة ؛
- (ف) حرق الوقود الأحفوري ؛
- (ص) استخدام المواد الكيميائية القادرة على التلويث في الزراعة ؛
- (ق) استخدام المواد الكيميائية القادرة على التلويث في العمليات الصناعية ؛
- (ر) إنتاج المواد الكيميائية القادرة على التلويث كمشتقات للعمليات الصناعية ؛
- (ش) إنتاج الفضلات البشرية والنفايات المتزلية الأخرى.

٣-٥ الأسباب النهائية لهذه التهديدات

٤١ - يمكن نسب معظم هذه التهديدات، ضمن نطاق المجتمع البشري، الى ستة عوامل رئيسية :

- (أ) حيازة الأرض ؛
- (ب) التغير الديموغرافي ؛
- (ج) اختلالات التوازن بين الكلفة والفائدة ؛
- (د) العوامل الاقتصادية ؛
- (هـ) الحوافز الاقتصادية السيئة التوجيه ؛
- (و) فشل السياسات الوطنية.

٣-٦ عمليات الرصد وأصناف الأنشطة التي لديها أو قد يكون لديها اثر ضار على التنوع

البيولوجي

٤٢ - إن عملية رصد التهديدات التي تواجه التنوع البيولوجي المذكورة أعلاه عملية لا تتم بصورة مستقيمة؛ وذلك راجع اساسا الى أن التهديدات تعمل في نطاق منطقة شاسعة ولأن الآثار، كما هو موضح أعلاه، قد تظهر في مناطق بعيدة عن مصدر التهديد، كما هو الشأن بالنسبة للملوثات المحمولة جوا أو بالماء. ويمكن اعتماد ثلاثة نهج تكميلية لمعالجة ذلك: الرصد المكثف، غالبا بواسطة الاستشعار عن بعد أو التصوير الجوي؛ وأخذ العينات بصورة مفصلة لمواقع معينة؛ واستخدام مؤشرات الضغط لمعرفة المناطق أو النظم الإيكولوجية التي قد تتعرض الى تأثير ضار.

٤٣ - يمكن استخدام الاستشعار عن بعد لرصد مناطق شاسعة لكن هذه التقنية محدودة الآن من حيث المقاييس البيئية التي يمكن أن تسجلها. فهي مفيدة جدا، مثلا، لرصد إزالة وتجزئة غطاء الغابات لكن أهميتها تقل عند رصد التغيرات التي تطرأ على نوعية الغابات أو تركيبة الأنواع داخل الغابات. وعلى نفس المنوال، يمكن للاستشعار عن بعد أن يعطي بعض المؤشرات عن كميات الرواسب في الأنهار لكنه عموما غير قادر على تسجيل الملوثات الذوابة.

٤٤ - قد تعطي عملية أخذ عينات مواقع معينة صورة محلية أكثر دقة غير أن الاستنتاجات التي يتم الحصول عليها من صورة أكثر شمولية غالبا ما تكون مبنية على أساس افتراضات مشكوك في صحتها. فعلى سبيل المثال، تم التوصل الى أن كثرة الصيد واثارها على أعداد الاحياء البرية تتنوع بشكل كبير عبر مسافات قصيرة جدا في مجتمعات حوض الامازون.

٤٥ - قد يسمح استخدام مؤشرات الضواغط، مثل القرب من المراكز الحضرية أو الصناعية، أو الطرق، بإعطاء مؤشرات واسعة للتهديد، لكن ذلك يحتاج، نظرا للمتغيرات المحلية، الى اثبات علمي قبل استخدامها بصورة لا ريب فيها. ويناقش المرفق الثاني للوثيقة UNEP/CBD/COP/3/13 موضوع مؤشرات الضغط بشيء من التفصيل.

٤٦ - قد يود مؤتمر الأطراف أن يوصي بأعداد عرض أكثر تفصيلا لهذه المناهج المتعلقة برصد الضواغط. وقد يشمل هذا العرض التوصيات حول الطرق التي يمكن من خلالها دمج استخدام هذه المناهج.

٣-٧ تقييم العمليات واصناف الأنشطة التي لديها أو قد يكون لديها اثر ضار على التنوع البيولوجي

٤٧ - إذا أخذنا في الاعتبار بعض الاستثناءات، مثل ضاغط الصيد المكثف وتأثير بعض الأنواع الاجنبية على الجزر المحيطية، نجد أن فهمنا لآثار الأنشطة المذكورة أعلاه على التنوع الحيوي مازال محدودا. وثمة حاجة ماسة لجمع دراسات الحالة المتوفرة حول هذا الموضوع وأعداد برنامج لإجراء دراسات إضافية يربط الضواغط مباشرة بتقييم حالة التنوع البيولوجي. ويود مؤتمر الأطراف ان يوصي باستعراض الدراسات المتوفرة وتوضيح بعض الاولويات للدراسات المقبلة.

٤٨ - وهناك حاجة خاصة لان تكون الرابطة بين الاسباب النهائية للتهديد وبين التنوع البيولوجي المذكور اعلاه أوثق من الرابطة بين التنوع البيولوجي والاسباب المباشرة. ويكمن أهم جانب من جوانب هذه الرابطة في فهم القضايا الاجتماعية والاقتصادية لاستخدام التنوع البيولوجي. وقد يود مؤتمر الأطراف ان يوصي باستعراض المنهجيات المتوفرة لهذا الغرض.

٤ - خلاصات وتوصيات

- ٤٩ - قد يود مؤتمر الأطراف، عند تنفيذه للمادة ٧ من الاتفاقية ان يوصي الأطراف باعتماد نهج تدريجي يبتدى بتنفيذ المادة ٧(أ) والجزء الاول من المادة ٧(ج) المتعلقة بتحديد عناصر التنوع البيولوجي والعمليات والاصناف التي لديها أو قد يكون لديها اثر ضار كبير. ولا يجب طبعاً أن يعوق هذا النهج الرصد أو التقييم، أو تنفيذ المادتين ٦ و ٨ المتعلقة بعناصر التنوع البيولوجي التي تم تحديدها.
- ٥٠ - وقد يود مؤتمر الأطراف أن يوصي الأطراف بأن يتعهدوا باجراء عملية تحديد عناصر التنوع البيولوجي مستعملين الإفاضة المذكورة اعلاه لشروط المرفق الأول من الاتفاقية.
- ٥١ - إضافة الى ذلك قد يود مؤتمر الأطراف أن يوصي بأنه من اللازم أن تشكل نتائج مثل هذه العملية القاعدة التي تبني عليها استراتيجيات التنوع البيولوجي أو الخطط أو البرامج، كما هو منصوص في المادة ٦ وأن تكون هذه النتائج جزءاً لا يتجزأ من التقارير الوطنية المنصوص عليها في المادة ٢٦.
- ٥٢ - قد يود مؤتمر الأطراف أن يقترح بأن تشكل نتائج مثل هذه العملية القاعدة التي يقوم عليها تنفيذ الاجزاء ذات الصلة في المادة ٨ خصوصاً الفقرات (أ) و(د) و(ك).
- ٥٣ - قد يود مؤتمر الأطراف أن ينبه الى دور عملية التصنيف باعتبارها القاعدة التي يقوم عليها تحديد عناصر التنوع البيولوجي ولذلك قد يود المؤتمر أيضاً أن ينظر في اعتماد جزء من التوصية الثانية أو كلها والتي أعدتها الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن بناء القدرة لغرض التصنيف.
- ٥٤ - قد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في الملابس المالية لبناء القدرة التي ستحول لجميع الأطراف الوفاء بالتزاماتهم وفقاً للمادة ٧.
- ٥٥ - قد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في الطرق والوسائل التي يمكن من خلالها تعجيل تنفيذ المادة ٧ من خلال التعاون مع اتفاقيات وعمليات دولية اخرى تهتم بالتنوع البيولوجي.
- ٥٦ - قد يود مؤتمر الأطراف أن ينوه بالاطر المؤقت الموضح في الفقرتين ٣٩ و ٤١ ويحيط الأطراف علماً بذلك عند نظرهم في المادتين ٧ و ٨ (١). قد يود المؤتمر، بديلاً عن ذلك، أن يلتمس من الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المزيد من المشورة بشأن التوسع في هذا الاطار.
- ٥٧ - قد يود مؤتمر الأطراف أن يلتمس المشورة من الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية لتقديم المزيد من الافاضة بشأن الشروط المستعملة في المرفق الأول من الاتفاقية.
- ٥٨ - قد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في تحديد أجزاء التوصية ١/٢ التي يرغب في اعتمادها والتي أعدتها الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والمتعلقة، ضمن أمور اخرى، بتحديد ورصد وتقييم عناصر التنوع البيولوجي وكذلك العمليات التي لديها آثار ضارة.

٥٩ - ونظرا للاهمية الرئيسية التي تكتسيها المادة ٧ من الاتفاقية، يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في اجتماعه المقبل في استعراض التقدم الذي تم احرازه لتنفيذ المادة ٧ وكذلك أي توصيات يمكن أن يعدها في هذا الشأن.